

طلب استخراج بطاقة خدمات للأراضي الصحراوية

بيانات خاصة بطلب البطاقة

اسم مقدم الطلب/..... صفته مالك/مستأجر.....

العنوان/.....

المساحة المستزرعة/.....

توقيع مقدم الطلب

(.....)

تحريفاً في: / / ٢٠م

نتيجة المعاينة

أسفرت المعاينة عما يلي:.....

.....

تحريفاً في: / / ٢٠م

توقيع مدير الإدارة الزراعية

(.....)

إيصال

استلمت أنا/..... الطلب المقدم من السيد/.....

بشأن طلب استخراج بطاقة خدمات للأراضي الصحراوية مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات/الرسوم)

وقيد الطلب برقم بتاريخ / / ٢٠م

التاريخ المحدد لانجاز الخدمة / / ٢٠م

توقيع الموظف المختص

محافظة شمال سيناء
مديرية الزراعة
الإدارة الزراعية ب

محضر معاينة أرض زراعية

إنه في يوم الموافق / / ٢٠م قامت اللجنة الموقعة أدناه بناء على تأشيرة المهندس/ مدير الإدارة الزراعية بمركز على طلب المزارع/
بمعاينة مزرعته بزمام وحدة وذلك في وجوده حيث دلنا على حدودها واتجاهاتها.
وبالمعاينة على الطبيعة تبين الآتي:

اسم المزارع/ بطاقة الرقم القومي/
رقم بطاقة الحيازة السابقة/ لسنة/

س ط ف

المزارع حائز لأرض زراعية بموجب/ ومساحتها
فقط فدان، قيراط، سهما لا غير، ومنزرعة ب

حدود الأرض:

الحد البحري:
الحد القبلي:
الحد الشرقي:
الحد الغربي:

مصدر الري:

تصنيف المساحة المنزرعة

بسائين					خضروات							
العمر	المساحة			النوع	العمر	المساحة			النوع			
	س	ط	ف			س	ط	ف				

توقيع رئيس الوحدة

توقيع المزارع

الاسم/
التوقيع/

بعد الاطلاع على المستندات ومن المعاينة وبسؤال بعض الجيران ترى اللجنة ما يلي: (.....)
شيخ الناحية مدير الجمعية الزراعية مندوب البنك مندوب المساحة

مندوب هيئة التنمية والتعمير
رئيس قسم الشؤون الزراعية

مهندس الري
رئيس اللجنة مدير الإدارة الزراعية

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨م في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة استخراج بطاقة خدمات للأراضي الصحراوية بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي. تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج. كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي والمحافظات من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - واي مخالفة لذلك يترتب عليها المسؤولية - وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- ١- محضر معاينة على الطبيعة تعده اللجنة المشكلة لهذا الغرض على ان يقدم المواطن المستندات التالية:
 - صورة من مستند الملكية / عقد ايجار موثق بالشهر العقاري (الأصل للاطلاع)
 - صورة مستند إثبات الشخصية (الأصل للاطلاع)
 - موافقة من قبل الري يوضح بها مصادر وطريقة الري المرخص بها قانونا.

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

- خمسة جنيهات ثمن بطاقة الخدمات للأراضي الصحراوية طبقا لقرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٥٢٤ لسنة ٢٠١٢
- ١ جنيه في حالة المعاينة وفقا لقرار وزير الزراعة رقم ٢١٥١ لسنة ٢٠١١

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:

- أسبوع من تاريخ تقديم الطلب

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات ومبالغ إضافية تحت أي مسمى - يمكنك الاتصال بأحدى الجهات الآتية:

- المحافظة ت: ٣٣٢٠٥٧١
- هيئة الرقابة الإدارية - المركز الرئيسي بالقاهرة. ت: ٠٢٢٩٠٢٧٢٨
- مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة.